



Distr.: General  
3 July 2012  
Arabic  
Original: Spanish



ريو دي جانيرو، البرازيل  
٢٠-٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

البند ١٠

نتائج المؤتمر

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موجهة من البعثة الدائمة  
لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم  
المتحدة للتنمية المستدامة

تغتنم البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة  
لعرض البيان الذي أدلت به كالاوديا ساليرنو كالديرا خلال الجلسة الختامية لمؤتمر الأمم  
المتحدة للتنمية المستدامة (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة إدراج هذا البيان بوصفه جزءاً لا يتجزأ من عملية اعتماد  
الوثيقة الختامية وإصداره باعتباره وثيقة من وثائق المؤتمر.



الرجاء إعادة استعمال الورق

130712 130712 12-40439 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ الموجهة من البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

توضيح موقف جمهورية فنزويلا البوليفارية وتحفظاتها بشأن الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"

ريو دي جانيرو، البرازيل، ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

١ - تود جمهورية فنزويلا البوليفارية، بمناسبة اعتماد الوثيقة A/CONF.216/L.1، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" والصادرة عن مؤتمر القمة هذا، أن تقدم تحفظاتها وتوضح موقفها بشأن جوانب محددة ونقاط واردة في الوثيقة المذكورة، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

ألف - تحفظات بشأن جوانب واردة في فرع "الطاقة" من الفصل الخامس المعنون "إطار العمل والمتابعة"، الفقرة الفرعية ألف المعنونة "المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات"، الفقرات من ١٢٥ إلى ١٢٩

٢ - تتحفظ فنزويلا تحفظاً كاملاً على الفقرة ١٢٩ بشأن اقتراح الأمين العام للأمم المتحدة المعنون "الطاقة المستدامة للجميع"، وهو اقتراح لا يقبله بلدنا. ونحن نعتبر أن هذه المبادرة تفتقر إلى المشروعية لأنها لا تنبع من ولاية صادرة عن الدول ولم تنشأ نتيجة عملية مشاورات منتظمة وبموافقة من الدول الأعضاء، كما تتجاهل المفاوضات التي عقدتها الحكومات بشأن هذه المسائل وتقتصر استراتيجيات تتعارض مع مبدأ السيادة ويمكن أن تؤدي إلى اختلالات في السوق تنشأ عنها حواجز تحول دون الاستغلال التجاري للمواد الهيدروكربونية والمنتجات المصنّعة منها.

٣ - وتتحفظ فنزويلا على عبارة "الحصول على خدمات" الواردة في الفقرة ١٢٥، باعتبارها تشويهاً للغة المستخدمة في إطار منظمة التجارة العالمية للإشارة إلى تحرير هذه الخدمات. وجمهورية فنزويلا البوليفارية لم تدخل في أي التزامات في هذا المجال من أجل إشراك القطاع الخاص لكفالة الحصول على خدمات الطاقة. فالحصول على الخدمات وفتح أبواب خدمات الطاقة ينبغي أن يتوافق مع الالتزامات التي تعهدت بها الدول المتقدمة لتعزيز نقل التكنولوجيا على نحو لا يعزز التبعية ويسمح بوضع شروط تفضيلية للبلدان النامية.

٤ - وتبدي فتزويلا تحفظها على الإشارة إلى "خدمات الطاقة الحديثة" الواردة في الفقرات ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧، لأنها توحى باستخدام التكنولوجيا الجديدة من دون إجراء التقييم الضروري لتطبيقها في سياق وطني وفي ظل أولويات التنمية التكنولوجية. وتتحفظ كذلك على استخدام عبارة "دون الوطني"، لأنها يمكن أن تتيح مجالاً للمناورة تقوم في إطاره الدول أو المناطق بعقد التزامات مع هيئات متعددة الأطراف بشكل مستقل ودون التشاور مع الحكومة المركزية، مما يتعارض مع تشريعاتنا الوطنية.

باء - توضيح الموقف بشأن الفقرة ١٦٢ من الفرع المعنون "المحيطات والبحار" من الفصل الخامس المعنون "إطار العمل والمتابعة"، الفقرة الفرعية ألف المعنونة "المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات"

٥ - يود الوفد الفتزويلي تقديم التوضيحات التالية لموقفه بشأن الفقرة ١٦٢:

(أ) سعياً لتحقيق توافق في الآراء وإحراز تقدم بشأن قضايا ذات أهمية قصوى لتحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة البحرية والتعایش في مناطقها، أثرت جمهورية فتزويلا البوليفارية عدم الإصرار على إبداء اعتراضات جوهرية، بالرغم من مبرراتها الجلية؛

(ب) وفيما يتعلق بالأنشطة البحرية وآثارها التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية، تؤكد جمهورية فتزويلا البوليفارية مجدداً ملاحظاتها بشأن مسألة التنوع البيولوجي خارج حدود الولاية الوطنية، وتتمسك باملها في الاسترشاد بروح الشمولية لدى اتخاذ القرارات، بما في ذلك التفاوض على صك متعدد الأطراف؛

(ج) وأخيراً، جدير بالذكر مرة أخرى أن فتزويلا ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأن عدم الاعتراض على النصوص المعتمدة في هذا المؤتمر لا يمكن أن يُفسر بأنه تغيير في موقفنا بشأن الاتفاقية المذكورة ودورها في وضع نظام قانوني ينظم الموارد البحرية خارج حدود الولاية الوطنية.

جيم - تحفظ كامل على الفقرة ٢٢٥ من الفرع المعنون "الاستهلاك والإنتاج المستدامان"، من الفصل الخامس المعنون "إطار العمل والمتابعة"، الفقرة الفرعية المعنونة "المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات"

٦ - بناء على الدستور الوطني لعام ١٩٩٩، تعرب جمهورية فتزويلا البوليفارية عن تحفظها الكامل بشأن الفقرة ٢٢٥ المتعلقة بالتخلص من إعانات الوقود الأحفوري لاعتبار ذلك تدخلاً في السياسات العامة للدول، وبالتالي فإننا نرفض ربطه بأي من "الأهداف الإنمائية المستدامة". وفتزويلا لن تقبل بأن تخضع تدابيرها وسياساتها الوطنية

في مجال الطاقة لأي نوع من التقييم والرصد والإبلاغ والاستعراض. مما ينطوي على مساس بسيادتنا الوطنية. وعلاوة على ذلك، تعد تلك الفقرة خروجاً عن المبادئ المتفق عليها في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ لعام ٢٠٠٢ وتعديلاً لها.

٧ - وتلتزم جمهورية فنزويلا البوليفارية إدراج هذا البيان بوصفه جزءاً لا يتجزأ من عملية اعتماد الوثيقة الختامية وإصداره باعتباره وثيقة من وثائق المؤتمر.